

مرفق الفصل السادس: تصنيف وظائف الحكومة

أعدت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تصنيف وظائف الحكومة ونشرته شعبة الإحصاءات بمنظمة الأمم المتحدة. ويمكن تطبيق هذا التصنيف على المصروفات الحكومية وصافي اقتناء الأصول غير المالية. ويشتمل تصنيف وظائف الحكومة على مستويات تفصيل ثلاثة: أقسام ومجموعات وأصناف. ويمكن اعتبار الأقسام بمثابة الأهداف العريضة للحكومة، بينما تفصل المجموعات والفئات الوسائل المستخدمة في تحقيق تلك الأهداف العريضة. وللحصول على مزيد من المعلومات عن تصنيف وظائف الحكومة، راجع المطبوعة المعنونة "تصنيفات الإنفاق حسب الغرض" (*Classifications of Expenditure According to Purpose*) الصادرة عن (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، شعبة الإحصاءات بمنظمة الأمم المتحدة - دراسات إحصائية، السلسلة M، رقم 84، نيويورك 2000). وقد وضع المختصران "CS" و "IS" بعد عنوان كل فئة بين أقواس لتوضيح ما إذا كانت الخدمات التي تنتجها وحدات الحكومة العامة والواردة بهذه الفئة هي خدمات جماعية أم فردية. ويستخدم هذا التمييز من أجل حساب الإنفاق على الاستهلاك النهائي والاستهلاك النهائي الفعلي في الحسابات القومية، كما هو مبين بالملحق الثالث. وقد عدلت أرقام التصنيف تعديلا طفيفا لتتوافق مع نظام الترميز في هذا الدليل، وأضيف الرقم "V" إلى بداية جميع الرموز، وحذفت علامات الترقيم التي تفصل الأقسام والمجموعات والفئات.

٧.١ الخدمات العمومية العامة

٧.١١ الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والشؤون المالية وشؤون المالية العامة والشؤون الخارجية

٧.١١١ الأجهزة التنفيذية والتشريعية (خدمات جماعية (CS))

- إدارة أو تشغيل أو دعم الأجهزة التنفيذية والتشريعية.

تشمل: مكتب المسؤول التنفيذي الأول عند جميع مستويات الحكومة - ديوان الملك، والحاكم العام، ورئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء، والمحافظ، العمدة، إلخ، والأجهزة التشريعية عند جميع مستويات الحكومة - البرلمانات، ومجالس النواب، ومجالس الشيوخ، والمجالس الوطنية، ومجالس المدن، .. إلخ، وموظفي المكاتب الاستشارية والإدارية والسياسية الملحقة بمكتب المسؤول التنفيذي الأول على جميع مستويات الحكومة والهيئات التشريعية، والمكاتب وخدمات المراجع الأخرى التي تخدم أساسا الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والمرافق المخصصة للمسؤول التنفيذي الأول، والهيئة التشريعية والمعاونين، واللجان الدائمة أو الخاصة التي يكونها المسؤول التنفيذي الأول أو تكونها الهيئة التشريعية أو التي تعمل نيابة عنهما.

يستبعد منها: المكاتب الوزارية، ومكاتب رؤساء الإدارات بالحكومات المحلية، واللجان الوزارية .. إلخ المعنية بوظيفة معينة (تصنف حسب الوظيفة).

٧.١١٢ الشؤون المالية وشؤون المالية العامة (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة، وإدارة الصناديق العامة والدين العام، وإدارة نظم الضرائب؛

- تشغيل الخزانة العامة أو وزارة المالية، ومكتب الميزانية، وهيئة الإيرادات الداخلية، والسلطات الجمركية، وخدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات؛

- إنتاج ونشر معلومات عامة، ووثائق فنية وإحصاءات عن الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة.

تشمل: الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة عند جميع مستويات الحكومة.

يستبعد منها: رسوم ضمان الاكتتاب وطرح إصدارات الدين في السوق ومدفوعات الفائدة على قروض الحكومة (٧٠١٧٠)، والرقابة على النشاط المصرفي (٧٠٤١١).

٧٠١١٣ الشؤون الخارجية (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات الخارجية.
- تشغيل وزارة الشؤون الخارجية والبعثات الدبلوماسية والقنصلية الموجودة بالخارج أو بمكاتب منظمات دولية، وتشغيل أو دعم خدمات المعلومات والخدمات الثقافية للتوزيع خارج الحدود القومية، وتشغيل أو دعم المكتبات وقاعات المطالعة وخدمات المراجع الموجودة في الخارج؛
- الاشتراكات المنتظمة والمساهمات الخاصة لتغطية مصروفات التشغيل العامة للمنظمات الدولية.
- يستبعد منها: المعونة الاقتصادية للبلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي (٧٠١٢١)، وبعثات المعونة الاقتصادية المفوضة لحكومات أجنبية (٧٠١٢١)، والمساهمات في برامج المعونة التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية (٧٠١٢٢)، والوحدات العسكرية المتمركزة بالخارج (٧٠٢١٠)، والمعونة العسكرية لبلدان أجنبية (٧٠٢٣٠)، والشؤون الاقتصادية والتجارية الأجنبية العامة (٧٠٤١١)، وشؤون وخدمات السياحة (٧٠٤٧٣).

٧٠١٢٢ المعونة الاقتصادية الأجنبية

٧٠١٢١ المعونة الاقتصادية للبلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي (CS)

- إدارة التعاون الاقتصادي مع البلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي؛
- تشغيل بعثات المعونة الاقتصادية المفوضة لدى حكومات أجنبية، وتشغيل أو دعم برامج المساعدة الفنية، وبرامج التدريب وبرنامج البعثات والمنح الدراسية؛
- معونة اقتصادية في شكل منح (نقدية أو عينية)، أو قروض (بغض النظر عن الفائدة المفروضة عليها).
- يستبعد منها: المساهمات في صناديق التنمية الاقتصادية التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية (٧٠١٢٢)، والمعونة العسكرية لبلدان أجنبية (٧٠٢٣٠).

٧٠١٢٢ المعونة الاقتصادية المقدمة من خلال منظمات دولية (CS)

- إدارة المعونة الاقتصادية المقدمة من خلال منظمات دولية؛
- المساهمات النقدية أو العينية في صناديق التنمية الاقتصادية التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية أو منظمات أخرى متعددة الجنسيات.
- يستبعد منها: المعونة لعمليات حفظ السلام الدولية (٧٠٢٣٠).

٧٠١٣ خدمات عامة

تغطي هذه المجموعة الخدمات غير المرتبطة بوظيفة معينة والتي تقوم بها عادة مكاتب مركزية عند مختلف مستويات الحكومة. وتغطي أيضا الخدمات المرتبطة بوظيفة معينة التي تقوم بها تلك المكاتب المركزية. وعلى سبيل المثال، يدرج هنا إعداد إحصاءات عن الصناعة أو البيئة أو الصحة أو التعليم من جانب جهاز مركزي للإحصاءات.

٧٠١٣١ خدمات شؤون أفراد عامة (CS)

- إدارة وتشغيل خدمات شؤون الأفراد العامة، بما في ذلك وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات العامة لشؤون الأفراد التي تغطي أساليب الاختيار والترقي والتقييم، ووصف وتقييم وتصنيف الوظائف، وتطبيق أنظمة الخدمة المدنية وشؤون مماثلة.

يستبعد منها: إدارة وخدمات شؤون الأفراد المتصلة بوظيفة معينة (تصنف حسب الوظيفة).

٧٠١٣٢ خدمات تخطيطية وإحصائية شاملة (CS)

- إدارة وتشغيل الخدمات الشاملة للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي والخدمات الإحصائية الشاملة، بما في ذلك صياغة وتنسيق ومتابعة الخطط والبرامج الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والخطط والبرامج الإحصائية الشاملة.
يستبعد منها: خدمات التخطيط الاقتصادي والاجتماعي والخدمات الإحصائية المرتبطتان بوظيفة معينة (تصنفان حسب الوظيفة).

٧٠١٣٣ خدمات عامة أخرى (CS)

- إدارة وتشغيل خدمات عامة أخرى مثل الخدمات المركزية للإمدادات والمشتريات، وحفظ وتخزين سجلات وأرشيف الحكومة، وتشغيل المباني التي تملكها أو تشغيلها الحكومة، والمجمعات المركزية للمركبات، ومكاتب الطباعة التي تديرها الحكومات، والخدمات المركزية للكمبيوتر وتجهيز البيانات .. إلخ.
يستبعد منها: خدمات عامة أخرى متصلة بوظيفة معينة (تصنف حسب الوظيفة).

٧٠١٤ البحوث الأساسية

البحوث الأساسية هي أعمال تجريبية أو نظرية تهدف أساسا لاكتساب معرفة جديدة لأسس الظواهر والحقائق الملاحظة دون تصور أي تطبيق أو استخدام خاص.

٧٠١٤٠ البحوث الأساسية (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية القائمة بالبحوث الأساسية؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث الأساسية التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
يستبعد منها: البحوث والتطوير (يصنفان حسب الوظيفة).

٧٠١٥ البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة

البحوث التطبيقية هي عمليات بحث أصلية أجريت من أجل اكتساب معارف جديدة، ولكنها موجهة بالدرجة الأولى نحو غرض أو هدف عملي معين.
التطوير التجريبي هو عمل منتظم يستند إلى المعرفة المتوافرة المستمدة من البحوث والتجارب العملية، موجه نحو إنتاج مواد ومنتجات وأساليب جديدة أو تشغيل عمليات ونظم وخدمات جديدة أو إدخال تحسينات كبيرة على ما هو منتج أو مجهز بالفعل.

٧٠١٥٠ البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية القائمة ببحوث تطبيقية وتطوير تجريبي في مجال الخدمات العمومية العامة؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة اللذين تضطلع بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠١٦ خدمات عمومية عامة غير مصنفة في مكان آخر

٧٠١٦٠ خدمات عمومية عامة غير مصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم خدمات عمومية عامة مثل قيد الناخبين، وإجراء الانتخابات والاستفتاءات، وإدارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو الواقعة تحت الوصاية الدولية .. إلخ.
- تشمل: خدمات عمومية عامة لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠١١) أو (٧٠١٢) أو (٧٠١٣) أو (٧٠١٤) أو (٧٠١٥).
- يستبعد منها: معاملات الدين العام (٧٠١٧)، والتحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة (٧٠١٨).

٧٠١٧ معاملات الدين العام

٧٠١٧٠ معاملات الدين العام (CS)

- مدفوعات الفائدة والنفقات المتعلقة بضمان اكتتاب القروض الحكومية وطرحها.
- يستبعد منها: التكلفة الإدارية لإدارة الدين العام (٧٠١١٢).

٧٠١٨ التحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة

٧٠١٨٠ التحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة (CS)

- التحويلات ذات الطبيعة العامة، وغير المخصصة لوظيفة معينة، بين مختلف مستويات الحكومة.

٧٠٢ الدفاع

٧٠٢١ الدفاع العسكري

٧٠٢١٠ الدفاع العسكري (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الدفاع العسكري؛
- تشغيل قوات الدفاع البرية والبحرية والجوية والفضائية، وتشغيل قوات سلاح المهندسين وسلاح النقل والاتصالات، والمخابرات، وشؤون الأفراد، وقوات الدفاع الأخرى غير المحاربة، وتشغيل أو دعم قوات الاحتياطي والقوات المعاونة بالمؤسسة الدفاعية.

تشمل: مكاتب الملحقين العسكريين في الخارج والمستشفيات الميدانية.

يستبعد منها: بعثات المعونة العسكرية (٧٠٢٣٠)، والمستشفيات في القواعد العسكرية (٧٠٧٣)، والمدارس والكليات العسكرية التي تكون المناهج فيها مشابهة لمناهج المؤسسات المدنية رغم أن الالتحاق بها قد يكون قاصراً على العسكريين وعائلاتهم (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢)، أو (٧٠٩٣)، أو (٧٠٩٤)، وبرامج معاشات التقاعد للعسكريين (٧١٠٢).

٧٠٢٢ الدفاع المدني

٧٠٢٢٠ الدفاع المدني (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الدفاع المدني، وصياغة خطط الطوارئ، وتنظيم التدريبات التي تشمل المؤسسات المدنية والمدنيين،
- تشغيل أو دعم قوات الدفاع المدني.
- يستبعد منها: خدمات الحماية المدنية (٧٠٣٢٠)، وشراء وتخزين المواد الغذائية والمعدات وإمدادات أخرى لاستخدامها في حالات الطوارئ الناتجة عن كوارث في زمن السلم (٧١٠٩٠).

٧٠٢٣ المعونة العسكرية الأجنبية

٧٠٢٣٠ المعونة العسكرية الأجنبية (CS)

- إدارة المعونة العسكرية وتشغيل بعثات المعونة العسكرية المفوضة لدى حكومات أجنبية أو الملحقة بالمنظمات أو الأتحاف العسكرية الدولية؛
- المعونة العسكرية في شكل منح (نقدية أو عينية) أو القروض (بغض النظر عن سعر الفائدة عليها) أو قروض المعدات والمساهمات في قوات حفظ السلام الدولية، بما في ذلك توزيع الأفراد.

٧٠٢٤ البحوث والتطوير في مجال الدفاع

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و(٧٠١٥).

٧٠٢٤٠ البحوث والتطوير في مجال الدفاع (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الدفاع؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الدفاع اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٢٥ شؤون دفاع غير مصنفة في مكان آخر

٧٠٢٥٠ شؤون دفاع غير مصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات المرتبطة بالدفاع، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية المتعلقة بالدفاع، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الدفاع .. إلخ.
- تشمل: شؤون وخدمات الدفاع التي لا يمكن تصنيفها تحت البنود (٧٠٢١) أو (٧٠٢٢) أو (٧٠٢٣) أو (٧٠٢٤).
- يستبعد منها: إدارة شؤون المحاربين القدامى (٧١٠٢).

٧٠٣ النظام العام وشؤون السلامة العامة

٧٠٣١ خدمات الشرطة

٧٠٣١٠ خدمات الشرطة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الشرطة، بما في ذلك تسجيل الأجانب، وإصدار وثائق العمل والسفر للمهاجرين، وحفظ سجلات عن المعتقلين والإحصاءات المتعلقة بعمل الشرطة، وتنظيم ومراقبة حركة السير بالطرق، ومنع التهريب ومراقبة صيد الأسماك بعيدا عن الشاطئ وبالمحيطات؛
 - تشغيل قوات الشرطة النظامية والمساعدة وحرس الموانئ والحدود والشواطئ والقوات الخاصة الأخرى التي تستخدمها السلطات العامة، وتشغيل مختبرات الشرطة، وتشغيل أو دعم برامج تدريب الشرطة.
- تشمل: مراقبي حركة السير.
- يستبعد منها: كليات الشرطة التي تقدم تعليما عاما إلى جانب التدريب على أعمال الشرطة (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢) أو (٧٠٩٣) أو (٧٠٩٤).

٧٠٣٢ خدمات الحماية ضد الحريق

٧٠٣٢٠ خدمات الحماية ضد الحريق (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الحماية ضد الحريق ومكافحة الحرائق؛
- إدارة فرق مكافحة الحرائق النظامية والمساعدة والخدمات الأخرى في مجال منع الحرائق ومكافحتها التي توفرها السلطات العامة، وتشغيل أو دعم برامج التدريب على منع الحرائق ومكافحتها.
- تشمل: خدمات الحماية المدنية مثل الإنقاذ في الجبال، ومراقبة الشواطئ، وإخلاء المناطق المغمورة بمياه الفيضانات .. إلخ.
- يستبعد منها: الدفاع المدني (٧٠٢٢٠)، والقوات المدربة تدريباً خاصاً والمجهزة لمكافحة أو منع حرائق الغابات (٧٠٤٢٢).

٧٠٣٣ المحاكم

٧٠٣٣٠ المحاكم (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم المحاكم المدنية والجنائية والنظام القضائي، بما في ذلك تنفيذ الغرامات والتسويات القانونية التي تفرضها المحاكم وتشغيل النظم الخاصة بمراقبة المساجين المفرج عنهم على أساس مشروط أو ذوي العقوبات المعلقة الخاضعين للمراقبة؛
- التمثيل القانوني والمشورة القانونية باسم الحكومة أو باسم آخرين عندما تقوم الحكومة بتوفيرهما في شكل نقد أو خدمات.
- تشمل: المحاكم الإدارية، ودواوين مسؤولي الشكاوى وما شابه ذلك.
- يستبعد منها: إدارة السجون (٧٠٣٤٠).

٧٠٣٤ السجون

٧٠٣٤٠ السجون (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم السجون والأماكن الأخرى المخصصة لاحتجاز المجرمين أو لإعادة تأهيلهم مثل مزارع وورش السجون، وإصلاحات الأحداث ومصحات المساجين المجرمين المختلفين عقلياً .. إلخ.

٧٠٣٥ البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة

ورد تعريفاً البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و(٧٠١٥).

٧٠٣٥٠ البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في مجال البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٣٦ شؤون النظام العام وشؤون السلامة العامة غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٣٦٠ شؤون النظام العام وشؤون السلامة العامة غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات المتعلقين بالنظام العام وشؤون السلامة العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير خدمات النظام العام وشؤون السلامة العامة، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن النظام العام وشؤون السلامة العامة.

تشمل: شؤون وخدمات النظام العام والسلامة العامة التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٣١) أو (٧٠٣٢) أو (٧٠٣٣) أو (٧٠٣٤) أو (٧٠٣٥).

٧٠٤ الشؤون الاقتصادية

٧٠٤١ الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة

٧٠٤١١ الشؤون الاقتصادية والتجارية العامة (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات الاقتصادية والتجارية العامة، بما في ذلك الشؤون التجارية الخارجية العامة، ووضع وتنفيذ السياسات الاقتصادية والتجارية العامة، والعمل كحلقة وصل بين مختلف فروع الحكومة وبين الحكومة وقطاع الأعمال؛
 - تنظيم أو دعم الأنشطة الاقتصادية والتجارية العامة مثل تجارة التصدير والاستيراد ككل، وأسواق السلع الأساسية وأسواق أسهم رأس المال، وضوابط الدخل العامة، والأنشطة العامة لترويج التجارة، والتنظيم العام للاحتكارات والقيود الأخرى على التجارة ودخول الأسواق .. إلخ، والرقابة على النشاط المصرفي.
 - تشغيل أو دعم المؤسسات التي تتعامل مع براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق النسخ، وتسجيل الشركات، والتنبؤ بالأحوال الجوية، والمعايير، والمساحة الهيدرولوجية، والمساحة التطبيقية .. إلخ؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم السياسات والبرامج الاقتصادية والتجارية العامة.
- تشمل: تعليم وحماية المستهلك.
- يستبعد منها: الشؤون الاقتصادية والتجارية لصناعة معينة (المصنفة تحت المجموعات من (٧٠٤٢) حتى (٧٠٤٧) حسبما هو ملائم).

٧٠٤١٢ شؤون العمالة العامة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات العمالة العامة، ووضع وتنفيذ سياسات العمالة العامة، والرقابة على ظروف العمل وتنظيمها (ساعات العمل، الأجور، السلامة .. إلخ)، والعمل كحلقة وصل بين مختلف فروع الحكومة وبين الحكومة والمنظمات الصناعية والتجارية والعمالية العامة؛
 - تشغيل أو دعم البرامج أو النظم العامة لتسهيل تنقل العمالة، والحد من التمييز على أساس الجنس أو العرق أو السن أو أي نوع آخر من أنواع التمييز، وتخفيض معدل البطالة في المناطق الفقيرة أو المتخلفة، ودعم تشغيل المجموعات المضارة أو المجموعات الأخرى التي تنسم بارتفاع معدلات البطالة بينها .. إلخ، وتشغيل أو دعم خدمات التحكيم والوساطة؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات العمالة العامة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم سياسات وبرامج العمالة العامة.
- يستبعد منها: شؤون العمالة في صناعة معينة (تصنف تحت المجموعات من (٧٠٤٢) حتى (٧٠٤٧) حسبما هو ملائم)؛ وتوفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأفراد المتعطلين عن العمل (٧١٠٥٠).

٧٠٤٢ الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري

٧٠٤٢١ الزراعة (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات الزراعية، والمحافظة على الأرض المفتوحة أو إصلاحها أو زيادة رقتها، والإصلاح الزراعي وتعمير الأراضي، والرقابة على النشاط الزراعي وتنظيمه.

- إنشاء أو تشغيل شبكات مراقبة الفيضانات والري والصرف، بما في ذلك المنح أو القروض أو الإعانات المالية الخاصة بتلك الأعمال؛
 - تشغيل أو دعم البرامج أو النظم الخاصة بتثبيت أو تحسين أسعار المزرعة ودخل المزارع، وتشغيل أو دعم خدمات الإرشاد الزراعي أو الخدمات البيطرية للمزارعين، وخدمات مكافحة الآفات الزراعية، وخدمات فحص المحاصيل وخدمات تصنيف المحاصيل وفرزها؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الشؤون والخدمات الزراعية؛
 - التعويضات أو المنح أو القروض أو الإعانات المالية للمزارعين بصدد الأنشطة الزراعية، بما في ذلك المدفوعات الخاصة بتقييد أو تشجيع إنتاج محصول معين أو بالإبقاء على الأرض غير مزروعة.
- يستبعد منها: مشروعات التنمية المتعددة الأغراض (٧٠٤٧٤).

٧٠٤٢٢ الحراجة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الحراجة، والمحافظة على الغابات المحافظ عليها وتوسيعها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات الغابات وتنظيمها وإصدار تراخيص قطع الأشجار؛
 - تشغيل أو دعم أعمال إعادة زرع الغابات، ومكافحة الآفات والأمراض، وخدمات منع ومكافحة حرائق الغابات، وخدمات الإرشاد للعاملين بالغابات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الحراجة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم أنشطة الغابات التجارية.
- تشمل: محاصيل الغابات إلى جانب الأخشاب.

٧٠٤٢٣ الصيد البحري والبري (CS)

- تغطي هذه الفئة الصيد البحري والبري التجاري والصيد بغرض التسلية. وتشير شؤون وخدمات الصيد البحري والبري المبينة أدناه إلى الأنشطة التي تمارس خارج المتنزهات والمحميات الطبيعية.
- إدارة شؤون وخدمات الصيد البحري والبري، وحماية الرصيد السمكي ورصيد الحيوانات البرية، وترشيد استغلالهما، والرقابة على صيد الأسماك في المياه العذبة وبالسواحل والمحيطات ومزارع الأسماك وصيد الحيوانات البرية وتنظيم هذه الأنشطة، وإصدار تراخيص الصيد البحري والبري؛
 - تشغيل أو دعم مفاقر الأسماك، وخدمات الإرشاد، وأنشطة تغذية الرصيد السمكي أو غربلته .. إلخ؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الصيد البحري والبري؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم أنشطة الصيد البحري والبري التجارية، بما في ذلك إنشاء أو تشغيل مفاقر الأسماك.
- يستبعد منها: الرقابة على الصيد بعيدا عن الشواطئ وفي المحيطات (٧٠٣١٠)، وإدارة أو تشغيل أو دعم المتنزهات والمحميات الطبيعية (٧٠٥٤٠).

٧٠٤٣ الوقود والطاقة

٧٠٤٣١ الفحم وأنواع الوقود المعدني الصلب الأخرى (CS)

- تغطي هذه الفئة الفحم بجميع درجاته، واللغنيت والخشب الصخري نصف المتفحم بغض النظر عن الطريقة المستخدمة في استخراجها أو الانتفاع به وتحويل هذه الأنواع من الوقود إلى أشكال أخرى مثل فحم الكوك أو الغاز.

- إدارة شؤون وخدمات الوقود المعدني الصلب، والحفاظ على موارد الوقود المعدني الصلب واكتشافها وتنميتها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع وتوزيع واستخدام الوقود المعدني الصلب وتنظيمها؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الوقود المعدني الصلب؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة الوقود المعدني الصلب، وصناعات فحم الكوك أو قوالب الوقود أو الغاز المصنع.
- يستبعد منها: شؤون نقل الوقود المعدني الصلب (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة ٧٠٤٥).

٧٠٤٣٢ البترول والغاز الطبيعي (CS)

- تغطي هذه الفئة الغاز الطبيعي، والغازات البترولية المسيلة وغازات المصفاة، والنفط المستخرج من الحقول أو مصادر أخرى مثل الطين الطفحي أو الرمال القطرانية وتوزيع غاز المدن بغض النظر عن خواصه.
- إدارة شؤون وخدمات البترول والغاز الطبيعي، والحفاظ على موارد البترول والغاز الطبيعي واكتشافها وتنميتها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع وتوزيع واستخدام البترول والغاز الطبيعي وتنظيمها؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات البترول والغاز الطبيعي؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة استخراج البترول وصناعة تكرير النفط الخام والمنتجات السائلة والغازية ذات الصلة.
- يستبعد منها: شؤون نقل البترول والغاز (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة ٧٠٤٥).

٧٠٤٣٣ الوقود النووي (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الوقود النووي، والحفاظ على موارد المواد النووية واكتشافها وتنميتها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع مواد الوقود النووي وعلى تصنيع وتوزيع واستخدام عناصر الوقود النووي؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الوقود النووي؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة تعدين المواد النووية والصناعات التي تعالج تلك المواد.
- يستبعد منها: شؤون نقل الوقود النووي (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة ٧٠٤٥)، وتصريف النفايات المشعة (٧٠٥١٠).

٧٠٤٣٤ أنواع وقود أخرى (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات المرتبطة بأنواع وقود مثل الوقود الكحولي والوقود الخشبي والفضلات الخشبية، وثفل قصب السكر والأنواع الأخرى للوقود غير التجاري؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن توافر هذه الأنواع من الوقود وإنتاجها واستخدامها؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم استخدام هذه الأنواع من الوقود في إنتاج الطاقة.
- يستبعد منها: إدارة الغابات (٧٠٤٢٢)، والحرارة المولدة من الرياح والحرارة الشمسية (٧٠٤٣٥) أو (٧٠٤٣٦)، وموارد الحرارة الأرضية (٧٠٤٣٦).

٧٠٤٣٥ الكهرباء (CS)

- تغطي هذه الفئة كلا من المصادر التقليدية للكهرباء، مثل الإمدادات الكهربائية من مصادر التوليد الحراري أو التوليد من مساقط مائية، ومصادر أحدث مثل الكهرباء المستمدة من الرياح أو من الطاقة الحرارية الشمسية.

- إدارة شؤون وخدمات الكهرباء، والحفاظ على مصادر طاقة الكهرباء وتنميتها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات توليد الكهرباء ونقل الطاقة الكهربائية وتوزيعها وتنظيم تلك العمليات؛
 - إنشاء أو تشغيل شبكات إمدادات الكهرباء غير المدارة كمشروعات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الكهرباء؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة إمدادات الكهرباء، بما في ذلك المصروفات على إنشاء السدود والأشغال الأخرى التي تهدف أساساً إلى توفير الكهرباء.
- يستبعد منها: الطاقة غير الكهربائية المستمدة من الرياح أو الحرارة الشمسية (٧٠٤٣٦).

٧٠٤٣٦ الطاقة غير الكهربائية (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الطاقة غير الكهربائية التي تختص أساساً بإنتاج وتوزيع واستخدام الحرارة في شكل بخار، أو مياه ساخنة، أو هواء ساخن؛
 - إنشاء أو إدارة شبكات توفر الطاقة غير الكهربائية غير مدارة كمشروعات عامة؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن توافر الطاقة غير الكهربائية وإنتاجها وتوزيعها؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم استخدام الطاقة غير الكهربائية.
- تشمل: مصادر الحرارة المتولدة في باطن الأرض، والطاقة غير الكهربائية المستمدة من الرياح أو الحرارة الشمسية.

٧٠٤٤ التعدين والصناعة التحويلية والتشييد

٧٠٤٤١ تعدين الموارد المعدنية بخلاف الوقود المعدني (CS)

- تغطي هذه الفئة العضويات المحملة بالمعادن، والرمال والطفل، والحجارة، والمعادن الكيماوية ومعادن الأسمدة، والملح، والأحجار الكريمة، والأسبستوس، والجبس .. إلخ.
- إدارة شؤون وخدمات التعدين والموارد المعدنية، والحفاظ على الموارد المعدنية واكتشافها وتنميتها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات التنقيب والتعدين والتسويق والجوانب الأخرى للإنتاج المعدني وتنظيم تلك العمليات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التعدين والموارد المعدنية؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم أنشطة التعدين التجارية.
- تشمل: إصدار التراخيص والإيجارات، وتنظيم معدلات الإنتاج، والتفتيش على المناجم للتأكد من الالتزام بقواعد الأمن الصناعي .. إلخ.
- يستبعد منها: الفحم ووقود معدني صلب آخر (٧٠٤٣١)، والبتترول والغاز الطبيعي (٧٠٤٣٢) ومواد الوقود النووي (٧٠٤٣٣).

٧٠٤٤٢ الصناعة التحويلية (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الصناعة التحويلية، وتطوير أو توسيع أو تحسين الصناعة التحويلية، والرقابة على عمليات إنشاء وتشغيل المصانع وتنظيمها، والعمل كحلقة وصل مع اتحادات الصناع والمنظمات الأخرى المهتمة بشؤون وخدمات الصناعة التحويلية؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن أنشطة الصناعة التحويلية والمنتجات المصنعة؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم المنشآت الصناعية.

تشمل: تفتيش المصانع للتأكد من الالتزام بقواعد الأمن الصناعي، وحماية المستهلكين من المنتجات الخطرة .. إلخ.
يستبعد منها: الشؤون والخدمات المتعلقة بصناعة إنتاج الفحم (٧٠٤٣١)، أو صناعة تكرير البترول (٧٠٤٣٢) أو صناعة الوقود النووي (٧٠٤٣٣).

٧٠٤٤٣ التشييد (CS)

- إدارة شؤون وخدمات التشييد، والرقابة على صناعة التشييد، ووضع وتنظيم معايير التشييد؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التشييد.
- تشمل: إصدار الشهادات، والسماح بشغل مواقع الإنشاءات والتفتيش عليها للتأكد من الالتزام بقواعد الأمن الصناعي .. إلخ.
- يستبعد منها: المنح أو القروض أو الإعانات المالية لبناء مساكن ومبانٍ صناعية، وشوارع، ومرافق عامة ومرافق ثقافية .. إلخ (تصنف حسب الوظيفة)، ووضع وتنظيم معايير الإسكان (٧٠٦١٠).

٧٠٤٥ النقل

٧٠٤٥١ النقل البري (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل البري (الطرق والجسور والأنفاق ومواقف انتظار السيارات ومواقف الحافلات .. إلخ)؛
 - تنظيم مستخدمي الطرق والرقابة عليهم (إصدار تراخيص السيارات والقيادة، والتفتيش على سلامة السيارات، وتحديد حجم وحمولة سيارات الركاب وعربات النقل، وتنظيم ساعات عمل الحافلات وسائقي الشاحنات والعربات .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكات النقل البري والرقابة عليها (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن ونقل الركاب وساعات الخدمة وتواترها .. إلخ)، والرقابة على إنشاء الطرق وصيانتها؛
 - إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل البري غير المدارة كمشروعات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل البري وعن أنشطة إنشاء الطرق؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل البري.
- تشمل: الطرق السريعة، وطرق المدن، والشوارع وممرات الدراجات ومعابر المشاة.
- يستبعد منها: ضبط حركة السير (٧٠٣١٠)، والمنح والقروض والإعانات المالية لصناع المركبات (٧٠٤٤٢)، وتنظيف الشوارع (٧٠٥١٠)، وإنشاء الحواجز المانعة للصوت والأسوار والتجهيزات الأخرى العازلة للصوت بما في ذلك إعادة تسوية أقسام الطرق السريعة بالمدن بأسطح مخففة للصوت (٧٠٥٣٠)، وإنارة الشوارع (٧٠٦٤٠).

٧٠٤٥٢ النقل المائي (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل الداخلي ومرافق وأنظمة النقل الساحلي وبالمحيطات (الموانئ، والأرصفة، والمعدات والأجهزة المساعدة الملاحية، والقنوات، والجسور، والأنفاق، وحواجز الأمواج، والأرصفة البحرية، وأرصفة المرفأ، ومحطات السفن .. إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي النقل المائي والرقابة عليهم (تسجيل وإصدار تراخيص السفن والأطقم والتفتيش على السفن، والقواعد الخاصة بسلامة الركاب وأمن الشحن .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكات النقل المائي (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن والركاب وساعات الخدمة وتواترها .. إلخ)، وتنظيم إنشاء وصيانة مرافق النقل المائي؛

- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل المائي غير المدارة كمشروعات (مثل العبّارات)؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل المائي وعن أنشطة إنشاء مرافق النقل المائي؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل المائي. تشمل: الأجهزة المساعدة الملاحية باللاسلكي والأقمار الصناعية، وخدمات الطوارئ للإنقاذ والسحب. يستبعد منها: المنح والقروض والإعانات المالية لصناع السفن (٧٠٤٤٢).

٧٠٤٥٣ النقل بالسكك الحديدية (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل أو استخدام أو إنشاء أو صيانة شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية (قواعد الخطوط الحديدية، والمحطات، والأنفاق، والجسور، والحواجز، والأنفاق غير المسقوفة .. إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي السكك الحديدية والرقابة عليهم (حالة المعدات المتحركة، واستقرار قواعد الطرق، وسلامة الركاب وأمن الشحن .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكة النقل بالسكك الحديدية (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن والركاب، وساعات الخدمة وتواترها .. إلخ) وإنشاء وصيانة السكك الحديدية؛
- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية غير المدارة كمشروعات؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل بالسكك الحديدية وعن أنشطة إنشاء خطوط حديدية؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية. تشمل: شبكات النقل بالسكك الحديدية على الخطوط الطويلة وبين المدن، وشبكات النقل السريع بالسكك الحديدية بين المدن والضواحي، وشبكات النقل بالسكك الحديدية داخل المدن، وشراء المعدات المتحركة وصيانتها. يستبعد منها: المنح والقروض والإعانات المالية لصناع المعدات المتحركة (٧٠٤٤٢)، وإنشاء حواجز عزل الصوت، والأسوار والتجهيزات الأخرى العازلة للصوت، بما في ذلك إعادة تسوية أقسام السكك الحديدية بأسطح مخففة للصوت (٧٠٥٣٠).

٧٠٤٥٤ النقل الجوي (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل الجوي (المطارات، والمدارج، والمحطات النهائية، وحطائر الطائرات، والأجهزة المساعدة والمعدات الملاحية، وأجهزة المراقبة الجوية، إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي النقل الجوي والرقابة عليهم (تسجيل وإصدار تراخيص الطائرات والطيّارين والأطقم الجوية والأرضية، واللوائح التنظيمية الخاصة بأمن الركاب، والتحقق في حوادث النقل الجوي .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكة النقل الجوي (تخصيص الممرات الجوية، واعتماد تعريفات الشحن والركاب وتواتر الخدمة ومستوياتها .. إلخ)، وتنظيم إنشاء وصيانة مرفق النقل الجوي؛
- إنشاء أو تشغيل الخدمات والمرافق العامة للنقل الجوي غير المدارة كمشروعات؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل الجوي وعن إنشاء مرفق النقل الجوي؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل الجوي؛
- تشمل: الأجهزة المساعدة الملاحية باللاسلكي والأقمار الصناعية، وخدمات طوارئ الإنقاذ، وخدمات الشحن والركاب المنتظمة والعارضة، وتنظيم ومراقبة طيران الأفراد. يستبعد منها: المنح والقروض والإعانات المالية المقدمة لصناع الطائرات (٧٠٤٤٢).

٧٠٤٥٥ النقل عبر خطوط الأنابيب وأنواع النقل الأخرى (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (الخطوط الحديدية المعلقة، والعربات المعلقة، والكراسي المصعدية .. إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى والرقابة عليهم (من حيث تسجيل وإصدار تراخيص المعدات والتفتيش عليها، ومهارات المشغلين وتدريبهم، ومعايير السلامة .. إلخ)، وتنظيم عمليات خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (منح الامتيازات، وتحديد التعريفات، وتواتر الخدمة ومستوياتها .. إلخ)، وتنظيم إنشاء وصيانة خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى)؛
- إنشاء أو تشغيل خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى غير المدارة كمشروعات؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن تشغيل وإنشاء خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى.

٧٠٤٦ الاتصالات

٧٠٤٦٠ الاتصالات (CS)

- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتمديد وتحسين وتشغيل واستخدام وصيانة شبكات الاتصالات (شبكات البريد والهاتف والبرق والاتصالات اللاسلكية وشبكات اتصالات الأقمار الصناعية)؛
- تنظيم عمليات شبكة الاتصالات (منح الامتيازات وتخصيص الترددات، ومواصفات السوق التي توجه إليها الخدمات وتحديد تعريفات المستخدمين .. إلخ)؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الاتصالات؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين شبكات الاتصالات.
- يستبعد منها: الأجهزة الملاحية المساعدة اللاسلكية والمسيرة بالأقمار الصناعية لأغراض النقل المائي (٧٠٤٥٢) والنقل الجوي (٧٠٤٥٤)، وشبكات البث الإذاعي والتلفزيوني (٧٠٨٣٠).

٧٠٤٧ صناعات أخرى

٧٠٤٧١ تجارة التوزيع، والتخزين والحفظ في المستودعات (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات؛
- تنظيم تجارة الجملة والتجزئة والرقابة عليها (إصدار التراخيص، وممارسات البيع، وتصنيف الأغذية المعبأة وبيع أخرى معدة لاستهلاك الأسر، وفحص الموازين، وآلات الوزن الأخرى .. إلخ)، وتنظيم صناعة التخزين والحفظ بالمستودعات (بما في ذلك إصدار تراخيص ومراقبة المستودعات الحكومية .. إلخ)؛
- إدارة مراقبة الأسعار ونظم التوزيع العاملة من خلال تجار التجزئة أو الجملة بغض النظر عن نوع السلع المعنية أو المستهلك المقصود، وإدارة وتوفير الأغذية والإعانات الأخرى من هذا النوع للجمهور؛
- إنتاج ونشر معلومات للمتخصصين والجمهور عن الأسعار وعن توافر سلع وجوانب أخرى لتجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات، وتجميع ونشر إحصاءات عن تجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تجارة التوزيع لصناعة التخزين والحفظ في المستودعات.

يستبعد منها: إدارة الأسعار والضوابط الأخرى المطبقة على المنتجين (مصنفة حسب الوظيفة)، والأغذية والإعانات المماثلة الأخرى السارية على فئات سكانية معينة أو على أفراد (٧١٠).

٧٠٤٧٢ الفنادق والمطاعم (CS)

- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل وصيانة الفنادق والمطاعم؛
- تنظيم أعمال الفنادق والمطاعم والرقابة عليها (لوائح تنظيم الأسعار والنظافة وممارسات البيع، وإصدار تراخيص الفنادق والمطاعم .. إلخ)؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الفنادق والمطاعم؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو تشغيل، أو صيانة أو تحسين الفنادق والمطاعم.

٧٠٤٧٣ السياحة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات السياحة، وترويج السياحة وتنميتها، والعمل كحلقة اتصال مع صناعات النقل والفنادق والمطاعم والصناعات الأخرى المستفيدة من السياح؛
- إدارة مكاتب السياحة داخل البلاد وخارجها، إلخ، وتنظيم حملات الدعاية والإعلان، بما في ذلك إنتاج ونشر مطبوعات دعائية وما شابه ذلك؛
- تجميع ونشر إحصاءات عن السياحة.

٧٠٤٧٤ مشاريع التنمية متعددة الأغراض (CS)

- تتألف مشاريع التنمية متعددة الأغراض عادة من مرافق متكاملة لتوليد الطاقة وضبط الفيضانات، والري، والملاحة، والترفيه.
- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل وصيانة مشاريع التنمية متعددة الأغراض؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات مشاريع التنمية متعددة الأغراض؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين مشاريع التنمية متعددة الأغراض.
- يستبعد منها: المشاريع القائمة على وظيفة رئيسية واحدة ووظائف أخرى ثانوية (والتي تصنف حسب الوظيفة الرئيسية).

٧٠٤٨ البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٤٨١ البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

- ٧٠٤٨٢ البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري.
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٣ البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٤ البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٥ البحوث والتطوير في مجال النقل (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال النقل؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال النقل اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٦ البحوث والتطوير في مجال الاتصالات (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الاتصالات؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الاتصالات اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٧ البحوث والتطوير في مجال صناعات أخرى (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بقطاعات أخرى؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بقطاعات أخرى اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- تشمل: تجارة التوزيع، والتخزين والحفظ بالمستودعات، والفنادق والمطاعم، والمشروعات التنموية متعددة الأغراض.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٤٩ الشؤون الاقتصادية غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٤٩٠ الشؤون الاقتصادية غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بالشؤون الاقتصادية العامة والقطاعية التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٤٨) أو (٧٠٤٢) أو (٧٠٤٣) أو (٧٠٤٤) أو (٧٠٤٥) أو (٧٠٤٦) أو (٧٠٤٧) أو (٧٠٤٨).

٧٠٥ حماية البيئة

يستند تقسيم حماية البيئة إلى تصنيف أنشطة حماية البيئة الوارد تفصيله في النظام الأوروبي لتجميع المعلومات الاقتصادية عن البيئة، الصادر عن المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (يوروستات).

٧٠٥١ تصريف النفايات

تغطي هذه المجموعة جمع ومعالجة النفايات وتصريفها.

يشتمل جمع النفايات على كنس الشوارع والميادين والممرات والأسواق والحدائق العامة والمنتزهات .. إلخ، وجمع كل أنواع النفايات، سواء تم ذلك بصورة انتقائية حسب نوع المنتج أو بدون تمييز ليشمل كل النفايات، ونقلها إلى مكان المعالجة أو التصريف.

تشتمل معالجة النفايات بأي أسلوب أو عملية تغير الطابع المادي أو الكيميائي أو الحيوي للنفايات أو تكوينها من أجل إبطال مفعولها أو جعلها غير ضارة، أو لجعل نقلها أكثر أماناً، أو لجعلها أكثر قابلية للاستخلاص أو التخزين أو لتقليل حجمها.

ويشتمل تصريف النفايات على الطرح النهائي للنفايات التي لا ينتظر استخدامها بأي شكل كان إما بالردم أو الاحتواء أو الدفن تحت الأرض أو الإغراق في البحر أو بأي أسلوب تصريف آخر.

٧٠٥١٠ تصريف النفايات (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم نظم جمع ومعالجة وتصريف النفايات، أو الرقابة عليها؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين تلك النظم.
- تشمل: جمع ومعالجة النفايات النووية وتصريفها.

٧٠٥٢ تصريف مياه الصرف الصحي

تغطي هذه المجموعة تشغيل شبكات المجاري ومعالجة مياه الصرف الصحي.

ويشتمل تشغيل شبكات المجاري إدارة وإنشاء نظام المجمعات وخطوط الأنابيب والقنوات والمضخات لنقل أي مياه مهددة (مياه المطر، وأي مياه مهددة محلية وغيرها) من نقاط التكوين إلى محطة معالجة مياه المجاري أو إلى نقطة حيث يتم تصريفها إلى مياه سطحية.

وتشتمل معالجة مياه الصرف الصحي على أي عملية ميكانيكية أو حيوية أو متطورة لجعل المياه المهددة تتلاءم مع معايير البيئة السارية أو أي معايير أخرى للنوعية.

٧٠٥٢٠ تصريف مياه الصرف الصحي (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم شبكات المجاري ومعالجة مياه الصرف الصحي أو الرقابة عليها؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل تلك الشبكات أو إنشائها أو صيانتها أو تحسينها.

٧٠٥٣ تخفيف التلوث

تغطي هذه المجموعة الأنشطة المتعلقة بالهواء وحماية المناخ، وحماية التربة والمياه الجوفية، والحد من الضوضاء والاهتزازات، والحماية من الإشعاعات.

وتشمل هذه الأنشطة إنشاء وصيانة وتشغيل نظم ومحطات المتابعة (بخلاف محطات الأرصاد الجوية)، وإنشاء حواجز صوتية وأسوار وتجهيزات أخرى عازلة للصوت بما في ذلك إعادة تسوية أقسام الطرق السريعة أو السكك الحديدية بالمدن بأسطح مخففة للصوت، وتدابير تخفيف التلوث بالمسطحات المائية، وتدابير منع أو الحد من انبعاثات غازات الدفيئة والمواد الملوثة التي تؤثر تأثيراً ضاراً على نوعية الهواء، وإنشاء وصيانة وتشغيل التجهيزات الخاصة بتطهير التربة الملوثة وتخزين المنتجات الملوثة، ونقل المنتجات الملوثة.

٧٠٥٣٠ تخفيف التلوث (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بتخفيف التلوث أو الرقابة عليها؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم الأنشطة المتعلقة بتخفيف التلوث.

٧٠٥٤ حماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية

تغطي هذه المجموعة الأنشطة المتعلقة بحماية أصناف الحيوان والنبات (بما في ذلك إعادة تخليق الأنواع المنقرضة وإنعاش الأنواع المهددة بالانقراض)، وحماية المواطن الطبيعية (بما في ذلك إدارة المتنزهات الطبيعية والمحميات الطبيعية)، وحماية المناظر الطبيعية لقيمتها الجمالية (بما في ذلك إعادة تشكيل المناظر الطبيعية التالفة بغرض زيادة قيمتها الجمالية وإصلاح مواقع المناجم والمحاجر المهجورة).

٧٠٥٤٠ حماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بحماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية أو الرقابة عليها؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم الأنشطة المتعلقة بحماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية.

٧٠٥٥ البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة

ورد تعريفاً البحوث الأساسية، والحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) (٧٠١٥).

٧٠٥٥٠ البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بحماية البيئة.
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بحماية البيئة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٥٦ حماية البيئة غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٥٦٠ حماية البيئة غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة وتسيير وتنظيم وتشغيل ودعم ورقابة أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات الخاصة بترويج حماية البيئة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير خدمات حماية البيئة، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن حماية البيئة.

تشمل: شؤون وخدمات حماية البيئة التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٥١) أو (٧٠٥٢) أو (٧٠٥٣) أو (٧٠٥٤) أو (٧٠٥٥).

٧٠٦ الإسكان ومرافق المجتمع

٧٠٦١ تنمية الإسكان

٧٠٦١٠ تنمية الإسكان (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تنمية الإسكان، وتشجيع ومتابعة وتقييم أنشطة تنمية الإسكان سواء أكانت تلك الأنشطة أو لم تكن تحت رعاية السلطات العامة، ووضع وتنظيم معايير الإسكان؛
 - إزالة الأحياء المتخلفة المرتبطة بتوفير الإسكان، واقتناء الأراضي اللازمة لبناء المساكن، وإنشاء أو شراء وتجديد وإصلاح الوحدات السكنية للجمهور أو للأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات تنمية الإسكان.
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم زيادة الرصيد السكني القائم أو تحسينه أو صيانته.
- يستبعد منها: وضع وتنظيم معايير الإنشاء (٧٠٤٤٣) والمنافع النقدية والمنافع العينية لمساعدة الأسر على تحمل تكلفة الإسكان (٧١٠٦٠).

٧٠٦٢ تنمية المجتمع

٧٠٦٢٠ تنمية المجتمع (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تنمية المجتمع، وتنفيذ قوانين تقسيم المناطق وتنظيمات استخدام الأراضي والبناء؛
 - تخطيط المجتمعات الجديدة أو المجتمعات المعاد تجديدها، وتخطيط تحسين وتطوير مرافق مجتمعية مثل الإسكان والصناعة والمرافق العامة والصحة والتعليم والثقافة والترفيه .. إلخ، وإعداد خطط لتمويل عمليات التطوير المقررة؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التنمية المجتمعية.
- يستبعد منها: تنفيذ الخطط، أي الإنشاء الفعلي للمساكن والمباني الصناعية والشوارع والمرافق العامة والمرافق الثقافية .. إلخ. (تصنف حسب الوظيفة)، والإصلاح الزراعي وإعادة تعمير الأراضي (٧٠٤٢١)، وتطبيق معايير التشييد (٧٠٤٤٣) ومعايير الإسكان (٧٠٦١٠).

٧٠٦٣ إمدادات المياه

٧٠٦٣٠ إمدادات المياه (CS)

- إدارة شؤون إمدادات المياه، وتقدير الاحتياجات المستقبلية وتحديد التوافر على أساس هذا التقدير، وتنظيم ورقابة جميع جوانب إمدادات المياه الصالحة للشرب بما في ذلك ضوابط نقاء المياه وسعرها وضوابط الكمية؛
- إنشاء أو تشغيل شبكات إمدادات المياه غير المدارة كمشروعات؛

- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات إمدادات المياه؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات إمدادات المياه.
- يستبعد منها: شبكات الري (٧٠٤٢١)، والمشروعات المتعددة الأغراض (٧٠٤٧٤)، وجمع ومعالجة مياه الصرف الصحي (٧٠٥٢٠).

٧٠٦٤ إنارة الشوارع

٧٠٦٤٠ إنارة الشوارع (CS)

- إدارة شؤون إنارة الشوارع، ووضع وتنظيم معايير إنارة الشوارع؛
 - تركيب وتشغيل وصيانة وتحسين إنارة الشوارع.
- يستبعد منها: شؤون وخدمات الإنارة المرتبطة بإنشاء وتشغيل الطرق السريعة (٧٠٤٥١).

٧٠٦٥ البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و(٧٠١٥).

٧٠٦٥٠ البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بالإسكان ومرافق المجتمع؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالإسكان ومرافق المجتمع اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠)، والحوث والتطوير في مجال أساليب أو مواد التشييد (٧٠٤٨٤).

٧٠٦٦ الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في مكان آخر

٧٠٦٦٠ الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات متعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع.
- تشمل: إدارة أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٦١) أو (٧٠٦٢) أو (٧٠٦٣) أو (٧٠٦٤) أو (٧٠٦٥).

٧٠٧ الصحة

يشمل إنفاق الحكومة على الصحة نفقات الخدمات المقدمة **لأفراد** والخدمات المقدمة على أساس **جماعي**. وتصنف نفقات خدمات الأفراد تحت المجموعات من (٧٠٧١) حتى (٧٠٧٤)، وتصنف نفقات الخدمات الجماعية تحت المجموعتين (٧٠٧٥) (٧٠٧٦).

وتهتم خدمات الصحة الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، ووضع وتنفيذ المعايير الخاصة بالأطباء والصيدلة والمعاونين والمستشفيات والعيادات والجراحات .. إلخ، وتنظيم وإصدار تراخيص مقدمي الخدمات الصحية، والحوث والتطوير في الأمور الطبية أو المتعلقة بالصحة. ولكن تعتبر المصروفات الإدارية المرتبطة بإدارة أو عمل مجموعة

من المستشفيات والعيادات .. إلخ، نفقات على الأفراد وتصنف تحت المجموعات من (٧٠٧١) حتى (٧٠٧٤) حسبما هو ملائم.

٧٠٧١ المنتجات والأجهزة والمعدات الطبية

تغطي هذه المجموعة الدواء والأعضاء الاصطناعية والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المرتبطة بالصحة والتي يحصل عليها الأفراد أو تحصل عليها الأسر بتذكرة طبيب أو بدون تذكرة طبيب من الصيدليات أو موردي المعدات الطبية. وهي مخصصة للاستهلاك أو الاستخدام خارج العيادة أو المستشفى. وتدرج المنتجات التي تعطى مباشرة من الأطباء أو أطباء الأسنان أو معاوني الطبيب لمرضى العيادات الخارجية، أو التي تعطى للمرضى داخل المستشفيات وغيرها من المؤسسات الطبية تحت خدمات العيادات الخارجية (٧٠٧٢) أو خدمات المستشفيات (٧٠٧٣).

٧٠٧١١ منتجات صيدلانية (خدمات أفراد (IS))

- توفير منتجات صيدلانية مثل المستحضرات الدوائية، والعقاقير الطبية، والعقاقير المسجلة، والمصل واللقاح، والفيتامينات، والمعادن، وزيت كبد الحوت، وزيت كبد الهلبوت، وحبوب منع الحمل؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير المنتجات الصيدلانية.

٧٠٧١٢ منتجات طبية أخرى (IS)

- توفير منتجات طبية مثل مقاييس الحرارة، والأربطة اللاصقة وغير اللاصقة، والمحاقن المخصصة للحقن تحت الجلد، وحقيبة الاسعافات الأولية، وقرب الماء الساخن وأكياس الثلج، والجوارب الطبية مثل الجوارب المطاطة وضمادات الركبة، واختبارات الحمل، والواقي الذكري ووسائل منع الحمل الآلية الأخرى؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير المنتجات الطبية الأخرى الموصوفة.

٧٠٧١٣ أجهزة ومعدات علاجية (IS)

- توفير أجهزة ومعدات علاجية مثل النظارات الطبية والعدسات اللاصقة والأجهزة المساعدة السمعية والعيون الزجاجية والأطراف الصناعية والبدائل الصناعية الأخرى لأجزاء الجسم، والمشابك والجبائر، والأحذية الطبية، والأحزمة الجراحية والأطواق الحديدية والسنادات، وأطواق الرقبة ومعدات التدليك الطبي، والمصابيح الطبية، والكراسي المتحركة الآلية وغير الآلية، وعربات المرضى، والأسرة "الخاصة"، والآلات الإلكترونية والآلات الأخرى المستخدمة في مراقبة ضغط الدم .. إلخ.
 - إدارة أو تشغيل أو دعم توفير الأجهزة والمعدات العلاجية الموصوفة.
- تشمل: الأسنان الصناعية بدون تكلفة التركيب، وإصلاح الأجهزة والمعدات العلاجية.
- يستبعد منها: تأجير المعدات العلاجية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢ خدمات العيادات الخارجية

تغطي هذه المجموعة خدمات الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونين الطبيين المقدمة لمرضى العيادات الخارجية. وقد تقدم هذه الخدمات في المنازل أو في مرافق استشارية فردية أو جماعية، أو في مستوصفات أو في العيادات الخارجية بالمستشفيات والمؤسسات العلاجية المشابهة.

تشمل خدمات العيادات الخارجية الأدوية والأعضاء المزروعة والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المرتبطة بالصحة التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونون الطبيون مباشرة لمرضى العيادات الخارجية.

تدرج خدمات الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونين الطبيين التي تقدمها المستشفيات والمؤسسات العلاجية المشابهة للمرضى المقيمين بداخلها تحت خدمات المستشفيات (٧٠٧٣).

٧٠٧٢١ خدمات طبية عامة (IS)

- تغطي هذه الفئة الخدمات التي تقدمها العيادات الطبية العامة والأطباء العامون.
- وتعرّف العيادات الطبية العامة بأنها المؤسسات التي تقدم أساساً خدمات العيادات الخارجية التي لا تقتصر على تخصص طبي معين والتي يقدمها بالدرجة الأولى أطباء مؤهلون. ولا يتخصص الأطباء العامون في فرع طبي معين.
- تقديم خدمات طبية عامة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية العامة التي تقدمها العيادات الطبية العامة أو الأطباء العامون.
- يستبعد منها: خدمات مختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢٢ خدمات طبية متخصصة (IS)

- تغطي هذه الفئة خدمات العيادات الطبية المتخصصة والأطباء المتخصصين.
- تختلف العيادات الطبية المتخصصة والأطباء المتخصصون عن العيادات الطبية العامة والأطباء الطبيين المتخصصين من حيث إن خدماتهم قاصرة على معالجة حالة معينة أو مرض معين أو على إجراء طبي معين وفئة معينة من المرضى.
- تقديم خدمات طبية متخصصة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية المتخصصة التي تقدمها العيادات الطبية المتخصصة أو الأطباء المتخصصون.
- تشمل: خدمات المتخصصين في تقويم الأسنان.
- يستبعد منها: عيادات طب الأسنان وأطباء الأسنان (٧٠٧٢٣)، وخدمات مختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢٣ خدمات طب الأسنان (IS)

- تغطي هذه الفئة خدمات عيادات الأسنان العامة أو المتخصصة وأطباء الأسنان العامين أو المتخصصين، وفنيي علاج الفم وفنيي علاج الأسنان وغيرهم من المعاونين في هذا المجال.
- تقدم عيادات الأسنان خدمات خارجية، وهي لا تخضع بالضرورة لإشراف أطباء أسنان ولا يعمل فيها بالضرورة أطباء أسنان، بل يمكن أن تكون مزودة بمعاونين أو فنيين في علاج الفم والأسنان أو خاضعة لإشرافهم.
- تقديم خدمات علاج أسنان لمرضى خارجيين؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات علاج الأسنان التي تقدمها عيادات الأسنان العامة أو المتخصصة أو التي يقدمها أطباء الأسنان أو فنيو علاج الفم والأسنان أو معاونون آخرون.
- تشمل: تكلفة تركيب الأسنان الاصطناعية.
- يستبعد منها: الأسنان الاصطناعية (٧٠٧١٣)، وخدمات المتخصصين في تقويم الأسنان (٧٠٧٢٢)، وخدمات مختبرات التحليل ومراكز الأشعة السينية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢٤ خدمات المعاونين الطبيين (IS)

- تقديم خدمات طبية معاونة لمرضى العيادات الخارجية؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية التي تقدمها العيادات التي تشرف عليها الممرضات والقابلات وأخصائيو العلاج الطبيعي والتأهيل المهني، أو أخصائيو علاج عيوب النطق والمحادثة وغيرهم من المعاونين الطبيين، والخدمات الطبية التي تقدمها الممرضات والقابلات والمعاونون الآخرون في غير حجرات الاستشارة أو في منازل المرضى أو في مؤسسات غير طبية أخرى.
- تشمل: المعالجين بالإبر الصينية، وأخصائيو علاج العمود الفقري يدوياً، وأخصائيو علاج القدم، وأخصائيو العيون، وممارسي الطب التقليدي .. إلخ. ومختبرات التحليل الطبية ومراكز الأشعة السينية، وتأجير المعدات العلاجية والعلاج الرياضي الطبي، والمعالجة الحرارية بالمغاطس أو بمياه البحر، وخدمات الإسعاف بخلاف عربات الإسعاف التي تديرها المستشفيات.

يستبعد منها: مختبرات خدمة الصحة العامة (٧٠٧٤٠) والمختبرات المختصة ببحث أسباب المرض (٧٠٧٥٠).

٧٠٧٣ خدمات المستشفيات

تعرف الإقامة بالمستشفيات بأنها تحدث عندما يقيم مريض بالمستشفى طوال مدة العلاج. ويدرج بهذه الفئة العلاج النهاري بالمستشفى أو بالمنزل، والمصحات المخصصة للمرضى الميؤس من شفائهم.

تغطي هذه المجموعة خدمات المستشفيات العامة والمتخصصة، وخدمات المراكز الطبية، ومراكز الأمومة، ومصحات التمريض والنقاهة التي تقدم أساسا خدمات لمرضى مقيمين، وخدمات مستشفيات القواعد العسكرية، وخدمات المؤسسات التي تخدم كبار السن التي يعتبر الإشراف الطبي عليها عنصرا أساسيا، وخدمات مراكز التأهيل التي تقدم رعاية طبية وعلاجا تأهليا لمرضى مقيمين بهدف علاج المريض وليس تقديم مساعدة طويلة الأجل.

وتعرف المستشفيات بأنها مؤسسات توفر رعاية للمرضى الداخليين تحت الإشراف المباشر لأطباء مؤهلين. وتوفر أيضا المراكز الطبية ومراكز الأمومة ومصحات التمريض والنقاهة رعاية للمرضى الداخليين ولكن يشرف عليها ويقدمها عادة معاونون طبيون أقل تخصصا من الأطباء.

ولا تغطي هذه المجموعة مرافق مثل المستشفيات العسكرية الميدانية (٧٠٢١)، والعمليات الجراحية، والعيادات والمستوصفات المخصصة بشكل كامل للعلاج الخارجي (٧٠٧٢) والمؤسسات الخاصة بالمعوقين، ومراكز التأهيل التي توفر أساسا مساعدة طويلة الأجل (٧١٠١٢) وبيوت التقاعد لكبار السن (٧١٠٢٠). ولا تغطي هذه المجموعة أيضا المدفوعات المقدمة للمرضى نظير فقدان الدخل أثناء إقامتهم بالمستشفيات (٧١٠١١).

وتشمل خدمات المستشفيات الأدوية والأعضاء الاصطناعية، والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المتصلة بالصحة المقدمة للمرضى بالمستشفيات. وتشمل أيضا النفقات غير الطبية للمستشفيات على الإدارة والعاملين غير المهنيين، والطعام والشراب والإقامة (بما في ذلك إقامة العاملين) .. إلخ.

٧٠٧٣١ خدمات المستشفيات العامة (IS)

- توفير خدمات صحية عامة بالمستشفيات؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المستشفيات التي لا تقتصر خدماتها على تخصص طبي معين.
- يستبعد منها: المراكز الطبية التي لا تخضع للرقابة المباشرة لأطباء مؤهلين (٧٠٧٣٢).

٧٠٧٣٢ خدمات المستشفيات المتخصصة (IS)

تختلف المستشفيات المتخصصة عن المستشفيات العامة من حيث إن خدماتها تقتصر على معالجة حالات معينة أو مرض معين أو فئة معينة من المرضى، فعلى سبيل المثال، أمراض الصدر، والدرن، والجذام، والسرطان، وأمراض الأنف والأذن والحنجرة، والأمراض النفسية، وأمراض النساء، وأمراض الأطفال، وما إلى ذلك.

- توفير خدمات المستشفيات المتخصصة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المستشفيات التي تقتصر خدماتها على تخصص طبي معين.
- يستبعد منها: مراكز الأمومة التي لا تخضع للإشراف المباشر لطبيب مؤهل (٧٠٧٣٣).

٧٠٧٣٣ خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة (IS)

- توفير خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة؛
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة.

٧٠٧٣٤ خدمات دور التمريض والنقاهة (IS)

دور التمريض والنقاهة التي توفر خدمات مقيمة للمرضى الناقهين من عمليات جراحية أو من مرض عضال أو من حالة صحية، تحتاج إلى إشراف طبي على تناول الدواء وإلى علاج طبيعي وتدريب للتعويض عن فقدان إحدى وظائف الأعضاء أو تحتاج إلى الراحة.

- توفير خدمات دور التمريض والنقاهة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات دور التمريض والنقاهة.
- تشمل: المؤسسات التي تخدم المسنين والتي تعتبر المتابعة الطبية عنصراً أساسياً فيها، ومراكز التأهيل التي تقدم رعاية صحية وعلاجاً تأهيلياً لمرضى مقيمين بهدف علاجهم وليس بهدف توفير مساعدة طويلة الأجل.

٧٠٧٤ الخدمات الصحية العامة

٧٠٧٤٠ خدمات صحية عامة (IS)

- توفير خدمات صحية عامة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات صحية عامة مثل عمل بنوك الدم (جمع وتجهيز وتخزين وشحن)، وخدمات كشف الأمراض (السرطان والدرن والأمراض التناسلية)، وخدمات الوقاية (التحصين والتطعيم)، والمتابعة (تغذية الرضع وصحة الطفل)، وجمع بيانات عن الأوبئة، وخدمات تنظيم الأسرة وما إلى ذلك؛
 - إنتاج ونشر معلومات عن شؤون الصحة العامة.
- تشمل: الخدمات الصحية العامة التي تقدمها فرق طبية خاصة لمجموعات من العملاء معظمهم في صحة جيدة، في أماكن العمل أو المدارس أو في مواقع غير طبية أخرى، والخدمات الصحية العامة غير المرتبطة بمستشفى أو عيادة أو بطبيب ممارس، والخدمات الصحية العامة التي لا يقدمها أطباء مؤهلون، ومختبرات خدمة الصحة العامة.
- يستبعد منها: مختبرات التحليل الطبية (٧٠٧٢٤)، والمختبرات المختصة ببحث أسباب المرض (٧٠٧٥٠).

٧٠٧٥ البحوث والتطوير في مجال الصحة

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٧٥٠ البحوث والتطوير في مجال الصحة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بالصحة؛
 - المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالصحة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- تشمل: المختبرات المختصة ببحث أسباب المرض.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٧٦ شؤون صحية غير مصنفة في مكان آخر

٧٠٧٦٠ شؤون صحية غير مصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وميزانيات الصحة العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير الخدمات الصحية، بما في ذلك إصدار تراخيص المنشآت الطبية والأطباء والمعاونين الطبيين، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الصحة.

تشمل: الشؤون والخدمات الصحية التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٧١) أو (٧٠٧٢) أو (٧٠٧٣) أو (٧٠٧٤) أو (٧٠٧٥).

٧٠٨ الترفيه والثقافة والدين

يشمل إنفاق الحكومة على الخدمات الترفيهية والثقافية والدينية نفقات الخدمات المقدمة للأفراد أو لأسر ونفقات الخدمات المقدمة على أساس جماعي. وتصنف النفقات على الأفراد تحت المجموعات (٧٠٨١) و (٧٠٨٢) والنفقات على الخدمات الجماعية تحت المجموعات من (٧٠٨٣) حتى (٧٠٨٦).

وتقدم الخدمات الجماعية للمجتمع ككل. وهذه الخدمات تشمل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير الخدمات الترفيهية والثقافية، والبحوث والتطوير في مجال الشؤون والخدمات الترفيهية والثقافية والدينية.

٧٠٨١ الخدمات الترفيهية والرياضية

٧٠٨١٠ الخدمات الترفيهية والرياضية (IS)

- توفير الخدمات الرياضية والترفيهية، وإدارة الشؤون الرياضية والترفيهية، وتنظيم المرافق الرياضية والرقابة عليها؛
 - تشغيل أو دعم المرافق الخاصة بممارسة الرياضات الحركية ومناسباتها (الملاعب، وملاعب التنس والإسكواش، وحلبات الجري، وملاعب الغولف، وحلقات الملاكمة، وحلقات التزلج على الجليد، ومباني الألعاب الرياضية .. إلخ)، وتشغيل أو دعم المرافق الخاصة بممارسة الرياضات الساكنة ومناسباتها (وأهمها الأماكن المعدة خصيصاً للعب الورق وألعاب الطاولة وغيرها)، وتشغيل أو دعم المرافق الترفيهية (الحدائق العامة وشواطئ السباحة والأراضي المخصصة لنصب الخيام وغيرها من أماكن الإقامة للاستجمام المعدة على أساس غير تجاري، وحمامات السباحة، وحمامات الاغتسال العامة .. إلخ)؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات العامة لدعم فرق من اللاعبين أو لاعبين فرادى.
- تشمل: مرافق المتفرجين؛ التمثيل الوطني أو الإقليمي أو المحلي في الأحداث الرياضية.
- يستبعد منها: حدائق الحيوانات أو حدائق النباتات، وحدائق الأحياء المائية، ومناطق التشجير والمؤسسات المشابهة (٧٠٨٢٠)، والمرافق الرياضية والترفيهية المرتبطة بالمؤسسات التعليمية (تصنف تحت الفئة الملائمة بالقسم ٧٠٩).

٧٠٨٢ الخدمات الثقافية

٧٠٨٢٠ الخدمات الثقافية (IS)

- توفير الخدمات الثقافية، وإدارة الشؤون الثقافية، وتنظيم المرافق الثقافية والرقابة عليها؛
- تشغيل أو دعم المرافق الثقافية (المكتبات، والمتاحف، والمعارض، والمسارح، وقاعات العرض، والنصب التذكارية، والمنازل والمواقع التاريخية، وحدائق الحيوانات والنباتات، وحدائق الأحياء المائية، ومناطق التشجير وما إلى ذلك)؛ إنتاج أو إدارة أو دعم الأحداث الثقافية (الحفلات الموسيقية، والإنتاج المسرحي والسينمائي، ومعارض الفنون .. إلخ)؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم الفنانين والكتاب والمصممين والموسيقيين وغيرهم من العاملين في مجال الفنون كأفراد، أو المقدمة لمنظمات مسؤولة عن تشجيع الأنشطة الثقافية.

تشمل: الاحتفالات القومية أو الإقليمية أو المحلية شريطة ألا تهدف أساساً إلى اجتذاب السياح.

يستبعد منها: المناسبات الثقافية المقامة بغرض العرض خارج الحدود القومية (٧٠١١٣)، والاحتفالات القومية أو الإقليمية أو المحلية التي تهدف أساساً إلى اجتذاب السياح (٧٠٤٧٣)، وإنتاج مواد ثقافية للبحث الإذاعي (٧٠٨٣٠).

٧٠٨٢ خدمات الإذاعة والنشر

٧٠٨٣. خدمات إذاعة ونشر (CS)

- إدارة شؤون الإذاعة والنشر، وتنظيم خدمات الإذاعة والنشر والرقابة عليها؛
- تشغيل أو دعم خدمات الإذاعة والنشر.
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو اكتساب مرافق للتلفزيون أو الإذاعة، وإنشاء أو اكتساب المؤسسات أو المعدات أو المواد اللازمة للصحف أو المجلات أو طبع الكتب، وإنتاج المواد الإذاعية وإذاعتها، وجمع الأنباء أو معلومات أخرى، وتوزيع الأعمال المطبوعة.
- يستبعد منها: مكاتب و وحدات الطباعة الحكومية (٧٠١٣٣)، والتعليم بواسطة الراديو أو التلفزيون (٧٠٩).

٧٠٨٤ الخدمات الدينية والخدمات المجتمعية الأخرى

٧٠٨٤. خدمات دينية وخدمات مجتمعية أخرى (CS)

- إدارة الشؤون الدينية والشؤون المجتمعية الأخرى؛
- توفير مرافق للخدمات الدينية والخدمات المجتمعية الأخرى، بما في ذلك الدعم المقدم لتشغيلها وصيانتها وإصلاحها؛
- المدفوعات لرجال الدين أو غيرهم من العاملين بالمؤسسات الدينية، ودعم عقد المراسم الدينية، والمنح أو القروض أو الإعانات المالية المقدمة لدعم منظمات الأخوة والشباب والمنظمات المدنية والاجتماعية أو اتحادات العمال والأحزاب السياسية.

٧٠٨٥ البحوث والتطوير في مجال الترفيه والثقافة والدين

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٨٥. البحوث والتطوير في مجال الترفيه والثقافة والدين (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقة بالترفيه والثقافة والدين؛
- المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقة بالترفيه والثقافة والدين اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٨٦ شؤون الترفيه والثقافة والدين غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٨٦. شؤون الترفيه والثقافة والدين غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات والخطط والبرامج والميزانيات العامة الخاصة بتشجيع الرياضة والثقافة والدين، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتقديم الخدمات الترفيهية والثقافية، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الترفيه والثقافة والدين.
- تشمل: الشؤون والخدمات المتعلقة بالترفيه والثقافة والدين التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٨١) أو (٧٠٨٢) أو (٧٠٨٣) أو (٧٠٨٤) أو (٧٠٨٥).

٧٠٩ التعليم

يشمل إنفاق الحكومة على التعليم نفقات الخدمات المقدمة إلى تلاميذ وطالبة **فردى** ونفقات خدمات مقدمة على أساس **جماعي**. وتصنف نفقات الخدمات الفردية تحت المجموعات من (٧٠٩١) حتى (٧٠٩٦)، ونفقات الخدمات الجماعية تحت المجموعتين (٧٠٩٧) و (٧٠٩٨).

وتختص الخدمات التعليمية الجماعية بأمر مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، ووضع وتطبيق المعايير، وتنظيم وإصدار تراخيص المؤسسات التعليمية والرقابة عليها، والبحوث والتطوير المتعلقين بشؤون وخدمات التعليم. غير أن المصروفات الإدارية المتعلقة بإدارة وعمل مجموعة من المدارس والكليات .. إلخ، تعد نفقات خدمات فردية وتصنف تحت المجموعات من (٧٠٩١) حتى (٧٠٩٦)، حسبما هو ملائم.

يستند تقسيم التعليم إلى فئات مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام ١٩٩٧ (ISCED-97) لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو).

ويشتمل هذا التقسيم على المدارس والكليات العسكرية التي تدرس مناهج شبيهة بمناهج المؤسسات التعليمية المدنية، وكليات الشرطة التي تدرس مناهج التعليم العام بالإضافة إلى التدريب على أعمال الشرطة، والتعليم عن طريق الإذاعة والتلفزيون. وتصنف النفقات التي يتم تحملها على هذا النحو تحت المجموعات من (٧٠٩١) حتى (٧٠٩٥)، حسبما هو ملائم.

٧٠٩١ التعليم ما قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي

٧٠٩١١ التعليم ما قبل الابتدائي (IS)

- توفير التعليم ما قبل الابتدائي عند المستوى (صفر) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم ما قبل الابتدائي عند المستوى (صفر) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩١٢ التعليم الابتدائي (IS)

- توفير التعليم الابتدائي عند المستوى (١) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم الابتدائي عند المستوى (١) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- تشمل: برامج محو الأمية للطلبة الذين تزيد أعمارهم كثيرا عن سن الالتحاق بالتعليم الابتدائي.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٢ التعليم الثانوي

٧٠٩٢١ المستوى الأدنى للتعليم الثانوي (IS)

- تقديم المستوى الأدنى للتعليم الثانوي عند المستوى (٢) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس، والمؤسسات الأخرى التي تقدم المستوى الأدنى للتعليم الثانوي عند المستوى (٢) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة المستوى الأدنى للتعليم الثانوي عن المستوى (٢) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
- تشمل: التعليم الثانوي بالمستوى الأدنى خارج المدرسة للكبار والشباب.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٢٢ المستوى الأعلى للتعليم الثانوي (IS)

- توفير المستوى الأعلى للتعليم الثانوي عند المستوى (٣) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي توفر المستوى الأعلى للتعليم الثانوي عند المستوى (٣) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة المستوى الأعلى للتعليم الثانوي عند المستوى (٣) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- تشمل: التعليم الثانوي بالمستوى الأعلى خارج المدرسة للكبار والشباب.
يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٢٣ التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي

٧٠٩٢٣٠ التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي (IS)

- توفير التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (٤) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المؤسسات التي توفر التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (٤) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (٤) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- تشمل: التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي خارج المدرسة للكبار والشباب.
يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٤٤ التعليم العالي

٧٠٩٤٤١ المرحلة الأولى للتعليم العالي (IS)

- توفير التعليم العالي عند المستوى (٥) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الجامعات والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم العالي عند المستوى (٥) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة التعليم العالي عند المستوى (٥) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٤٤٢ المرحلة الثانية للتعليم العالي (IS)

- توفير التعليم العالي عند المستوى (٦) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الجامعات والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم العالي عند المستوى (٦) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة التعليم العالي عند المستوى (٦) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٥٥ التعليم غير المحدد بمستوى

٧٠٩٥٥٠ التعليم غير المحدد بمستوى (IS)

- توفير التعليم غير المحدد بمستوى (أي البرامج التعليمية التي تقدم عموماً للكبار والتي لا تتطلب أي تعليم خاص سابق، وبصفة خاصة التدريب المهني والتنمية الثقافية)؛

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المؤسسات التي توفر التعليم غير المحدد بمستوى؛
- المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف للطلبة بالتعليم غير المحدد بمستوى.

٧٠٩٦ الخدمات المساعدة للتعليم

٧٠٩٦٠ خدمات مساعدة للتعليم (IS)

- تقديم الخدمات المساعدة للتعليم؛
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات النقل والغذاء والسكن والرعاية الطبية وعلاج الأسنان وغير ذلك من الخدمات المساعدة ذات الصلة التي تقدم أساسا للتلاميذ بغض النظر عن المستوى التعليمي.
- يستبعد منها: خدمات الوقاية والمتابعة الصحية بالمدارس (٧٠٧٤٠)، والمنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف نقدا لتغطية تكاليف الخدمات المساعدة (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢) أو (٧٠٩٣) أو (٧٠٩٤) أو (٧٠٩٥).

٧٠٩٧ البحوث والتطوير في مجال التعليم

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٩٧٠ البحوث والتطوير في مجال التعليم (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في مجال البحوث والتطوير المتعلقين بالتعليم؛
- المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالتعليم اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٩٨ شؤون التعليم غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٩٨٠ شؤون التعليم غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وميزانيات التعليم العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بالتعليم بما في ذلك إصدار تراخيص المؤسسات التعليمية، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن التعليم.
- تشمل: شؤون وخدمات التعليم التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢) أو (٧٠٩٣) أو (٧٠٩٤) أو (٧٠٩٥) أو (٧٠٩٦) أو (٧٠٩٧).

٧١٠ الحماية الاجتماعية

يشمل إنفاق الحكومة على الحماية الاجتماعية نفقات خدمات وتحويلات لأفراد أو لأسر، ونفقات خدمات مقدمة على أساس جماعي. وتصنف نفقات الخدمات والتحويلات لأفراد تحت المجموعات من (٧١٠١) إلى (٧١٠٧)، وتصنف نفقات الخدمات الجماعية تحت المجموعتين (٧١٠٨) و (٧١٠٩).

وتهتم خدمات الحماية الاجتماعية الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، وصياغة وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير الحماية الاجتماعية، والبحوث والتطوير المتعلقين بشؤون وخدمات الحماية الاجتماعية.

وتستند وظائف الحماية الاجتماعية وتعريفها إلى "النظام الأوروبي لإحصاءات الحماية الاجتماعية المتكاملة" (ESSPROS) التي وضعها المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (اليوروستات).

وتشتمل الحماية الاجتماعية في ذلك النظام على الرعاية الطبية، ولكن هذا القسم لا يشتمل على الرعاية الصحية التي تصنف تحت القسم (٧٠٧). وبذلك تصنف السلع والخدمات الطبية المقدمة للأفراد الذين يحصلون على المنافع النقدية والمنافع العينية المصنفة بالمجموعات من (٧١٠١) حتى (٧١٠٧) تحت البنود (٧٠٧١) أو (٧٠٧٢) أو (٧٠٧٣)، حسبما هو ملائم.

٧١٠١ المرض والعجز

٧١٠١١ المرض (IS)

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية أو منافع عينية للتعويض عن فقدان الدخل أو انخفاضه بسبب عجز مؤقت عن العمل ناجم عن المرض أو الإصابة؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل مدفوعات الإجازات المرضية الثابتة أو المرتبطة بالدخل، ومدفوعات متنوعة لمساعدة غير القادرين مؤقتا على العمل بسبب المرض أو الإصابة؛
- منافع عينية مثل مساعدة الأشخاص غير القادرين مؤقتا على العمل بسبب المرض أو الإصابة في القيام بأعمالهم اليومية (المساعدة في المنازل، وتسهيلات التنقل .. إلخ).

٧١٠١٢ العجز (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية أو منافع عينية للأشخاص غير القادرين كليا أو جزئيا على المشاركة في النشاط الاقتصادي أو على الحياة الطبيعية بسبب عجز بدني أو عقلي دائم أو قد يستمر لمدة أطول من فترة دنيا محددة؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل معاشات التقاعد بسبب العجز المدفوعة للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن سن التقاعد القانونية والمصابين بعجز يعوق قدرتهم على العمل. ومنافع التقاعد المبكر المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب انخفاض قدرتهم على العمل، وبدلات الرعاية، والبدلات المدفوعة للأشخاص المعوقين الذين يقومون بأعمال تتناسب مع حالتهم أو يدرسون تدريبا مهنيا، ومدفوعات أخرى دورية أو إجمالية تدفع للمعوقين لأسباب تتعلق بالحماية الاجتماعية؛
- منافع عينية مثل السكنى وربما الطعام بسعر محدد مقدمة للمعوقين في مؤسسات ملائمة، والمساعدة المقدمة لهم لمعاونتهم على القيام بوظائف حياتهم اليومية (المساعدة بالمنزل وتسهيلات التنقل .. إلخ)، والبدلات المدفوعة للأشخاص الذين يشرفون على المعوقين، والتدريب المهني وأي تدريب آخر يهدف إلى تأهيل المعوقين مهنيا واجتماعيا، وخدمات وسلع متنوعة مقدمة للمعوقين ليتمكنوا من المشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية أو السفر أو المشاركة في حياة المجتمع.

يستبعد منها: المنافع النقدية والعينية المدفوعة للمعوقين لدى بلوغهم السن القانونية للتقاعد (٧١٠٢٠).

٧١٠٢ الشيخوخة

٧١٠٢٠ الشيخوخة (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للحماية من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة (فقدان الدخل، عدم كفاية الدخل، عدم القدرة على القيام بوظائف الحياة اليومية، انخفاض القدرة على المشاركة في الحياة الاجتماعية والمجتمعية .. إلخ)؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛

- منافع نقدية مثل معاشات الشيخوخة المدفوعة للأشخاص لدى بلوغهم سن التقاعد القانونية، ومعاشات الشيخوخة المتوقعة المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية، ومعاشات التقاعد الجزئية المدفوعة إما قبل أو بعد سن التقاعد القانونية للعمال كبار السن الذين يواصلون العمل ولكن بساعات أقل، وبدلات الرعاية، ومدفوعات أخرى دورية أو إجمالية تدفع عند التقاعد أو بسبب الشيخوخة؛
 - منافع عينية مثل السكنى، وأحيانا الطعام بسعر محدد، مقدمة لكبار السن إما في مؤسسات متخصصة أو المقيمين مع أسر في مؤسسات ملائمة، والمساعدة المقدمة لكبار السن في أداء وظائف حياتهم اليومية (المساعدة في المنزل وتسهيلات التنقل .. إلخ)، وبدلات المدفوعة للأشخاص الذين يشرفون على كبار السن، والخدمات والسلع المتنوعة المقدمة لكبار السن ليتمكنوا من المشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية أو السفر أو المشاركة في حياة المجتمع.
- تشمل: برامج معاشات التقاعد للعسكريين وموظفي الحكومة.
- يستبعد منها: منافع التقاعد المبكر المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب العجز (٧١٠١٢) أو البطالة (٧١٠٥٠).

٧١٠٣ الورثة

٧١٠٣٠ الورثة (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية لورثة المتوفين (مثل الزوجة الأخيرة أو السابقة أو الأبناء أو الأحفاد أو الآباء أو أقارب آخرين)؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل معاشات التقاعد للورثة، والمنح المقدمة في حالات حدوث وفاة، ومدفوعات دورية أو إجمالية أخرى للورثة.
- منافع عينية مثل نفقات الجنازة، وخدمات وسلع متنوعة تقدم للورثة ليتمكنوا من المشاركة في حياة المجتمع.

٧١٠٤ الأسرة والأطفال

٧١٠٤٠ الأسرة والأطفال (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأسر التي تعول أطفالا؛
 - إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
 - منافع نقدية مثل بدلات الأمومة، ومنح الميلاد، ومنافع إجازات تربية الأطفال، وبدلات الأسرة والطفل، ومدفوعات أخرى دورية أو إجمالية لدعم الأسر ومساعدتها على سداد تكلفة احتياجات خاصة (على سبيل المثال احتياجات أسر العائل الواحد أو الأسر التي تعول أطفالا معوقين).
 - منافع عينية مثل المأوى والطعام المحدد السعر المقدم للأطفال قبل سن المدرسة خلال اليوم أو نصف اليوم، والمساعدة المالية لاستئجار حاضنة ترعى الأولاد خلال اليوم، والمأوى والطعام المقدمين للأطفال والأسر على أساس دائم (ملاجئ الأيتام والأسر المربية .. إلخ)، والسلع والخدمات المقدمة للأطفال أو للقائمين على رعايتهم في المنازل، وخدمات وسلع متنوعة مقدمة للأسر والشباب أو الأطفال (مراكز قضاء العطلات ووقت الفراغ).
- يستبعد منها: خدمات تنظيم الأسرة (٧٠٧٤٠).

٧١٠٥ البطالة

٧١٠٥٠ البطالة (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأشخاص القادرين على العمل والمتواجدين للعمل ولكن لا يستطيعون إيجاد وظائف مناسبة؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل منافع البطالة الكاملة أو الجزئية، ومنافع التقاعد المبكر المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب البطالة أو تخفيض الوظائف الناتج عن إجراءات اقتصادية، والبدلات المدفوعة لمجموعات مستهدفة ضمن القوة العاملة الذين يشاركون في برامج التدريب لتحسين فرصهم في التوظيف، وتعويضات الاستغناء عن العمالة الزائدة، ومدفوعات دورية أو إجمالية أخرى للمتغيبين عن العمل وخاصة للبطالة الطويلة الأجل؛
- منافع عينية مثل مدفوعات التنقل والاستقرار، والتدريب المهني المقدم للأشخاص المتغيبين عن العمل أو إعادة التدريب للأشخاص المعرضين لفقدان وظائفهم، والمأوى أو الطعام أو الملابس المقدمين للأشخاص المتغيبين عن العمل وأسرتهم.
- يستبعد منها: البرامج العامة الموجهة نحو زيادة تنقل العمالة أو تخفيض معدل البطالة أو تشجيع توظيف المجموعات المضارة أو مجموعات أخرى تتسم بارتفاع البطالة بينها (٧٠٤١٢)، ومنافع نقدية وعينية مدفوعة للمتغيبين عن العمل لدى بلوغ سن التقاعد القانونية (٧١٠٢٠).

٧١٠٦ الإسكان

٧١٠٦٠ الإسكان (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع عينية لمساعدة الأسر على دفع إيجار المسكن (يخضع متلقو هذه المنافع لقياس القدرة المالية لتحديد أهليتهم في الحصول على تلك المنافع)؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع عينية مثل المدفوعات المقدمة على أساس مؤقت أو طويل الأجل لمساعدة المستأجرين على دفع الإيجار، والمدفوعات المقدمة لتخفيف تكلفة الإسكان الجارية للمساكن التي يشغلها مالكوها (أي المساعدة في دفع الرهن العقاري أو الفائدة)، وتقديم إسكان منخفض التكلفة أو إسكان اجتماعي.

٧١٠٧ الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في مكان آخر

٧١٠٧٠ الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في مكان آخر (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأفراد المستبعدين اجتماعيا أو المعرضين للاستبعاد الاجتماعي (مثل المعدمين، ومنخفضي الدخل، والمهاجرين إلى الداخل، والسكان الأصليين، واللاجئين، ومدمني الخمر والمخدرات، وضحايا العنف الإجرامي .. إلخ)؛
- إدارة وتشغيل برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل إضافات الدخل ومدفوعات نقدية أخرى للمعدمين ورتيقي الحال لتخفيف حدة الفقر أو لمساعدتهم في المواقف الصعبة؛
- منافع عينية مثل المأوى والطعام المنخفض السعر على أساس قصير الأجل أو طويل الأجل المقدمين للمعدمين ورتيقي الحال، وإعادة تأهيل مدمني الخمر والمخدرات، والخدمات والسلع المقدمين لمساعدة تلك المجموعات مثل التوجيه المهني، والمأوى النهاري، والمساعدة في أداء وظائف الحياة اليومية، والطعام والملابس والوقود .. إلخ.

٧١٠٨ البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية

ورد تعريفا البحوث الأساسية والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) (٧٠١٥).

٧١٠٨٠ البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقة بالحماية الاجتماعية؛
 - المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقة بالحماية الاجتماعية اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧١٠٩ الحماية الاجتماعية غير المصنفة في مكان آخر

٧١٠٩٠ الحماية الاجتماعية غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وميزانيات الحماية الاجتماعية العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح والمعايير الخاصة بتوفير الحماية الاجتماعية، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الحماية الاجتماعية.
- تشمل: تقديم حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية لضحايا الحرائق والفيضانات والزلازل وكوارث فترات السلم الأخرى، وشراء وتخزين المواد الغذائية والمعدات والإمدادات الأخرى للاستخدام في حالات الكوارث في زمن السلم، وشؤون وخدمات الحماية الاجتماعية الأخرى التي لا يمكن تصنيفها تحت البنود (٧١٠١) أو (٧١٠٢)، أو (٧١٠٣) أو (٧١٠٤) أو (٧١٠٥) أو (٧١٠٦) أو (٧١٠٧) أو (٧١٠٨).